

مختصر

فضائل القرآن

للإمام أحمد بن شعيب النسائي
(٢١٥هـ - ٣٠٣هـ)



اختصره وخرّج أحاديثه
محمد علي عباد حميسان

مُخْتَصَرٌ


فَضَائِلُ الْقُرْآنِ

للإمام أحمد بن شعيب النسائي

(٢١٥هـ - ٣٠٣هـ)

اختصره وخرّج أحاديثه

محمد علي عباد حميسان



مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين،
وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذا مختصر لكتاب "فضائل القرآن" للإمام أبي عبد الرحمن أحمد
بن شعيب النسائي المتوفى (٣٠٣هـ) رحمه الله تعالى، وقد أخرج من
كتابه السنن الكبرى، فأحبت اختصاره وتقريبه لعامة المسلمين؛ ليسهل
تداوله، ويعم نفعه، وقد اتبعت المنهج التالي:

- ١ - قمت بحذف الأسانيد واكتفيت بذكر الصحابي راوي الحديث،
وربما أذكر من روى عن الصحابي أحياناً للفائدة والإيضاح.
- ٢ - حذفت الأحاديث المكررة ضمن الباب الواحد فقط، وليس في كل
الكتاب إلا إن كان هناك لفظة فيها مزيد فائدة فأذكر الحديث.
- ٣ - قمت بتخريج الأحاديث وبيان حالها صحة وضعفاً وفق الآتي:
 - أ - إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك.
 - ب - إن لم يكن في الصحيحين ذكرت رقمه في السنن الكبرى للنسائي؛
لأنه أصل الكتاب، ثم أذكر بعض مصادر التخريج الأخرى مع بيان
حال الحديث.

هذا والله ولي الهداية والتوفيق والسداد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

ثَوَابُ الْقُرْآنِ

١ - كَيْفَ نَزَلَ الْوَحْيُ

١ - عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.^١

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ".^٢

٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ يُعَالِجُ مِنْ ذَلِكَ شِدَّةً.^٣

١ البخاري (٤٤٦٤) و (٤٩٧٨).

٢ أخرجه البخاري (٧٢٧٤)، ومسلم (١٥٢).

٣ أخرجه البخاري (٥)، ومسلم (٤٤٨).

٤ - عن عائشة قالت سألت الحارث بن هشام رسول الله ﷺ: كيف يأتيك الوحي؟ قال: "في مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد وعيت عنه وهو أشده علي، وأحياناً يأتيني في مثل صورة الفتى فينبذه إلي".^١

٥ - عن عبادة بن الصامت قال: كان نبي الله ﷺ إذا نُزل عليه الوحي كُرب لذلك وتردد له وجهه، فأنزل عليه يوماً فلقي ذلك، فلما سُري عنه قال: "خذوا عني قد جعل لهن سبيلاً الشيب بالثيب، والبكر بالبكر، الشيب جلد مائة ثم رجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفى سنة".^٢

٦ - عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه قال: لبتني أرى رسول الله ﷺ وهو ينزل عليه، فبينما نحن بالجعرانة والنبي ﷺ في قبة، فأتاه الوحي أشار إلي عمر أن تعال، فأدخلت رأسي القبة، فأتاه رجل قد أحرم في جبة بعمره متضمخ بطيب فقال: يا رسول الله: ما تقول في رجل أحرم في جبة؟ إذ أنزل عليه الوحي فجعل رسول الله ﷺ يغط لذلك فسري عنه" فقال: "أين الرجل الذي سألني أنفا؟" فأتي بالرجل، فقال: "أما الجبة فأخلعها، وأما الطيب فاغسله".^٣

١ أخرجه البخاري (٢)، ومسلم (٢٣٣٣).

٢ أخرجه مسلم (١٦٩٠).

٣ أخرجه البخاري (١٧٨٩)، ومسلم (١١٨٠).

٧ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كُنَّا بِالْجُعْرَانَةِ أَتَاهُ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ مَقْطَعَاتٌ^١ مُتَضَمِّحٌ بِخَلْقٍ فَقَالَ: إِنِّي أَهَلْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَيَّ هَذَا، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَيْفَ تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ" قَالَ: وَأُنزِلَ عَلَيْهِ فَسُجِّي بِثَوْبٍ، فَدَعَانِي عُمَرُ فَكَشَفَ لِي عَنِ الثَّوْبِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغِطُّ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ^٢.

٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُؤْفَى أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^٣.

١ أي ثياب مخيطة.

٢ انظر الحديث الذي قبله، وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٢٨)، وابن خزيمة (٢٦٧١)، والطبراني في الكبير (٦٥٦).
ومقطعات: أي ثياب مخيطة.

٣ أخرجه البخاري (٤٩٨٢)، ومسلم (٣٠١٦)، والنسائي في "الكبرى" (٧٩٨٣).

٢ - بَابُ: مِنْ كَمْ أَبْوَابٍ نَزَلَ الْقُرْآنُ

٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "نَزَلَتِ الْكُتُبُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ^١". ٢.

٣ - بَابُ: عَلَى كَمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ

١٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ فِيهَا فَكَدَّتْ أُعْجَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلَتْهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِيهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأْ"، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَكَذَا أُنْزِلَتْ" ثُمَّ قَالَ لِي: "اقْرَأْ"، فَقَرَأْتُ فَقَالَ: "هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ"^٣.

١ أي سبع لغات من لغات العرب على القول الصحيح.

٢ أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٣٠)، وأحمد (٤٢٥٢)، وابن حبان (٧٤٥)، والطبراني في الكبير (٨٢٩٦)، والحاكم (٢٠٣١). وصحح إسناده العلامة أحمد شاكر في تحقيقه لمسند الإمام أحمد.

أما أحاديث نزول القرآن على سبعة أحرف فبلغت حد التواتر، فذكر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر" ص ١١١-١١٢ أنه رواه واحد وعشرون صحابياً.

٣ أخرجه البخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨).

١١ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِي مُنْذُ أَسَلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةً، وَقَرَّأَهَا آخَرَ غَيْرَ قِرَائَتِي، فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأْتَنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: "نَعَمْ"، وَقَالَ: الْآخَرُ: أَلَمْ تُقَرِّنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: "نَعَمْ، إِنَّ جِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ أَتَيَانِي، فَقَعَدَ جِبْرِيْلُ عَنِّي يَمِينِي وَمِيكَائِيْلُ عَنِّي يَسَارِي، فَقَالَ جِبْرِيْلُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ مِيكَائِيْلُ: بَلِ اسْتَزِدَّهُ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ". ١.

٤ - بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْقُرْآنُ

١٢ - عَنْ يُوسُفِ بْنِ مَاهَكَ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ أَيُّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَبِنِي مُصْحَفِكَ قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: أُرِيدُ أُؤَلِّفُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِنَّا نَقْرُؤُهُ عِنْدَنَا غَيْرَ مُؤَلَّفٍ، قَالَتْ: وَيْحَكَ وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلُ مَا نَزَلَ سُورَةٌ مِنَ الْمَفْصَلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ لِلْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا: "لَا نَدَعُ شُرْبَ الْخَمْرِ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ لَا تَزْنُوا" لَقَالُوا: "لَا نَدَعُ الزَّيْنَةَ، وَإِنَّهُ أَنْزَلَتْ ﴿وَالسَّاعَةَ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]

١ حديث صحيح أخرجه أحمد (٢١٠٩٢)، والنسائي في الصغرى (٩٤١)، والكبرى (٧٩٣٢)، وابن حبان (٧٣٧).

بِمَكَّةَ وَإِنِّي جَارِيَةٌ أَلْعَبُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا
وَأَنَا عِنْدَهُ، قَالَ: "فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ الْمُصْحَفَ فَأَمَلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ".^١

٥ - بَابُ: بِلِسَانِ مَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ

١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حُدَيْفَةَ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي
أَهْلَ الشَّامِ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ وَأَذْرَبِجَانَ فَأَفْزَعَ حُدَيْفَةَ
اِخْتِلَافُهُمْ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ
قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ كَمَا اخْتَلَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ
عُثْمَانَ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسَلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ
نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا إِلَيْهِ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ،
وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ يَنْسُخُوا
الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَإِنْ اخْتَلَفُوا وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ
فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ حَتَّى إِذَا
نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ وَأَرْسَلَ
إِلَى كُلِّ أَفْقٍ مُصْحَفًا مِمَّا نَسَخُوا".^٢

١ وأخرجه البخاري (٤٩٩٣).

٢ وأخرجه البخاري (٤٩٨٧).

٦ - بَابُ: كَمْ بَيْنَ نُزُولِ أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَبَيْنَ آخِرِهِ

١٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَكَانَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُحْدِثَ شَيْئًا نَزَلَ فَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ عِشْرِينَ سَنَةً.^١

١٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَكَانَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُحْدِثَ مِنْهُ شَيْئًا أَحْدَثَهُ.^٢

١٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الدِّكْرِ فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَجَعَلَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرْتَلُهُ تَرْتِيلاً. قَالَ سُفْيَانُ: حُمِسَ آيَاتِ، وَنَحْوَهَا.^٣

١ حديث صحيح، وقد أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٣٥)، والحاكم (٢٨٧٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٩٧).

قوله: "عشرين سنة" فيه إلغاء الكسر، أو أنه لم يحتسب مدة فتور الوحي، إذ المعتمد أن مدة نزول الوحي كانت ثلاثاً وعشرين سنة.

٢ حديث صحيح، وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٣٦)، والحاكم (٢٨٧٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٩٨).

٣ وأخرجه في الكبرى (٧٩٣٧)، والطبراني في الكبير (١٢٣٨١)، والحاكم (٤٢٦١)، وصححه ووافقه الذهبي.

٧ - بَابُ: عَرَضُ جِبْرِيلَ الْقُرْآنَ

١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَرِّضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، فَكَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ^١.

١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^٢.

١٩ - عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ الْقِرَاءَاتَيْنِ تَقْرَؤُونَ؟ قُلْنَا: قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ "رَسُولَ اللَّهِ ﷺ" كَانَ يُعَرِّضُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ فَشَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ مَا نُسِخَ"^٣.

١ وأخرجه البخاري (٤٩٩٨).

٢ أخرجه البخاري (٦)، ومسلم (٢٣٠٨).

٣ حديث صحيح أخرجه أحمد (٣٤٢٢)، والنسائي في الكبرى (٧٩٤٠)، وأبو يعلى (٢٥٦٢)، والطبراني في الكبير (١٢٦٠٢)، والحاكم (٢٩٠٣).

٨ - بَابُ: ذِكْرُ كَاتِبِ الْوَحْيِ

٢٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَاتَيْتُهُ وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ غُلَامٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاللَّهِ، لَوْ كَلَّفَانِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الَّذِي كَلَّفَانِي، ثُمَّ تَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ، وَالرِّقَاعِ، وَالصُّحُفِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ.^١

٩ - ذِكْرُ قُرَاءِ الْقُرْآنِ

٢١ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

المقصود بالقراءتين: قراءة زيد بن ثابت، وقراءة عبد الله بن مسعود.

١ وأخرجه البخاري (٤٩٨٦) و (٧١٩١) و (٧٤٢٥).

"اسْتَقْرَبُوا مِنْ أَرْبَعَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ" قَالَ شُعْبَةُ: "بَدَأَ
بِهَذَيْنِ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ" قَالَ: لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ.^١

٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ
بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ.
قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حِلْقِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا
يَعِيبُ ذَلِكَ وَلَا يَرُدُّهُ.^٢

٢٣ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُمِرْتُ أَنْ أُفْرِكَ
الْقُرْآنَ"، قَالَ: قُلْتُ: أَوْ ذُكِرْتُ هُنَاكَ؟ قَالَ: "نَعَمْ" فَبَكَى أَبِي، قَالَ: فَلَا
أَدْرِي أَبِشَوْقٍ أَوْ بِخَوْفٍ.^٣

١ وأخرجه البخاري (٣٧٥٨)، و(٣٨٠٨)، ومسلم (٢٤٦٤).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢).

٣ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٤٤)، والطبراني في الأوسط (١٦٧٩).

٢٤ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي: "إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ". قَالَ: أَوْ سَمَّيْنِي لَكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَعَمْ" فَبَكَى أَبِي^١.

١٠ - ذَكَرُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ

٢٥ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ: مِنَ الْأَنْصَارِ أَبِي بَنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدٌ، وَأَبُو زَيْدٍ، قُلْتُ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي^٢.

٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ"^٣.

١ وأخرجه البخاري (٤٩٦٠)، ومسلم (٧٩٩).

٢ وأخرجه البخاري: (٣٨١٠)، ومسلم (٢٤٦٥).

٣ وأخرجه البخاري (٣٧٦٠)، و(٣٨٠٦)، ومسلم (٢٤٦٤)، وهو مكرر.

١١ - بَابُ: جَمْعُ الْقُرْآنِ

٢٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَاتَيْتُهُ وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ. . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ "مُعَادٌ".^١

١٢ - بَابُ: سُورَةُ كَذَا، سُورَةُ كَذَا

٢٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ذُكِرَ لِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، فَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ".^٢

٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ لَيْلًا فَقَالَ: "لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا مِنْ آيَةٍ قَدْ كُنْتُ أُسْقِطُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا".^٣

١ سبق تخريجه برقم (٢٠).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٥١)، ومسلم (٨٠٧).

٣ وأخرجه البخاري (٢٦٥٥)، ومسلم (٧٨٨).

١٣ - السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا

٣٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ، فَمَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟، قَالَ عُثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَدْعُو بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ عِنْدَهُ فَيَقُولُ: "ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا"، وَتُنزَّلُ عَلَيْهِ الْآيَاتُ، فَيَقُولُ: "ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا"، وَكَانَتِ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا أُنزِلَ وَبَرَاءَةٌ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَاً بِقِصَّتِهَا، وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا فَمِنْ تَمَّ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.^١

١٤ - كِتَابَةُ الْقُرْآنِ

٣١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ" - وفي لفظ - "إِلَّا الْقُرْآنَ فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ".^٢

١ حديث ضعيف، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٥٣)، وأحمد (٣٩٩)، والترمذي (٣٠٨٦).

٢ أخرجه مسلم (٣٠٠٤). وكان ذلك بادئ الأمر ثم نسخ.

١٥ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ

٣٢ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ".^١

١٦ - فَضْلُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٣٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي فَدَعَانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي: "مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟" قُلْتُ: كُنْتُ أُصَلِّي فَقَالَ: "أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟ قَالَ: "أَلَا أَعَلَّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟" فَذَهَبَ لِيُخْرَجَ، فَذَكَرْتُهُ فَقَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ".^٢

١ أخرجہ البخاری (٧٥٦)، ومسم (٣٩٤).

٢ أخرجہ البخاری (٤٤٧٤).

٣٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: فِي مَسِيرٍ لَهُ فَنَزَلَ وَنَزَلَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ" قَالَ: فَتَلَا عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.^١

٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ هِيَ خِدَاجٌ،^٢ هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ" فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَعَمَزَ ذِرَاعِي وَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا يَا فَارِسِيُّ، فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ"، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَءُوا يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] يَقُولُ اللَّهُ: حَمْدِي عَبْدِي، يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ١] يَقُولُ اللَّهُ: أَتْنِي عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ يَقُولُ اللَّهُ: مَجْدِي عَبْدِي، وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ

١ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٥٧)، وابن حبان (٧٧٤)، والحاكم (٢٠٥٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٤٤)، والصغرى (٩٥٣).

٢ أي: ناقصة.

أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿الفاتحة: ٧﴾ فَهَؤُلَاءِ
لِعِبَادِي وَلِعِبَادِي مَا سَأَلَ" ١.

٣٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
سَمِعَ صَوْتًا نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَقَالَ: "هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُحَ الْيَوْمَ لَمْ
يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ
يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ
قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَمْ تُقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا
أُعْطِيَتْهُ" ٢.

١٧ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ

٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ،
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ" ٣.

٣٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ - وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ
النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ - قَالَ: قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسْتُ لِي

١ أخرجه مسلم: (٣٩٥).

٢ أخرجه مسلم (٨٠٦).

٣ أخرجه مسلم (٧٨٠).

مَرْبُوطٌ، وَيَحْيَى ابْنِي مُضْطَجِعٌ قَرِيبًا مِنِّي، وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَالَتْ جَوْلَةً،
 فَقُمْتُ لَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا يَحْيَى ابْنِي، فَسَكَنْتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأْتُ، فَجَالَتْ
 الْفَرَسُ، فَقُمْتُ لَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا ابْنِي، ثُمَّ قَرَأْتُ، فَجَالَتْ الْفَرَسُ فَرَفَعْتُ
 رَأْسِي، فَإِذَا بِشَيْءٍ كَهَيْئَةِ الظُّلَّةِ فِي مِثْلِ الْمَصَابِيحِ مُقْبِلٌ مِنَ السَّمَاءِ،
 فَهَالَنِي، فَسَكَنْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ،
 فَقَالَ: "اقْرَأْ يَا أَبَا يَحْيَى" قُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَالَتْ الْفَرَسُ،
 وَلَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا ابْنِي، فَقَالَ: "اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ" قَالَ: قَدْ قَرَأْتُ
 فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا كَهَيْئَةِ الظُّلَّةِ فِيهَا مَصَابِيحٌ فَهَالَنِي، فَقَالَ: "ذَلِكَ
 الْمَلَائِكَةُ، دَنَوْا لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ حَتَّى تُصْبِحَ لِأَصْبَحَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ
 إِلَيْهِمْ".^١

١٨ - آيَةُ الْكُرْسِيِّ

٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَوَجَدَ أَثَرَ كَفٍّ كَأَنَّهُ قَدْ
 أَخَذَ مِنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "تُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَهُ؟" قُلْتُ: سُبْحَانَ مَنْ
 سَخَّرَكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: "إِذَا جِئْتُ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْ،
 فَأَخَذْتُهُ لِأَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذْتُهُ لِأَهْلِ بَيْتِ فَقَرَاءٍ مِنْ
 الْجِنِّ وَلَنْ أَعُودَ، قَالَ: فَعَادَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "تُرِيدُ أَنْ

١ أخرجه البخاري (٥٠١٨)، وهو عند مسلم (٧٩٦) بدون ذكر اسم السورة.

تَأْخُذَهُ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: "قُلْ سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ،
 فَقُلْتُ: "فَإِذَا أَنَا بِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَاهَدَنِي أَنْ لَا
 يَعُودَ فَتَرَكْتُهُ، ثُمَّ عَادَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "تُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَهُ؟"
 فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: "قُلْ سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ"، فَقُلْتُ: فَإِذَا
 أَنَا بِهِ فَقُلْتُ: "عَاهَدْتَنِي فَكَذَبْتَ وَعُدْتَ، لَأَذْهَبَنَّ بِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
 فَقَالَ: خَلِّ عَنِّي أَعَلِمَكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ لَمْ يَقْرُبَكَ ذَكَرٌ وَلَا أُتَى مِنْ
 الْجِنِّ، قُلْتُ: وَمَا هُوَ لَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ أَفْرَأَهَا عِنْدَ كُلِّ
 صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "فَخَلَيْتُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،
 فَقَالَ لِي: "أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ كَذَلِكَ" ١.

١٩ - الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

٤٠ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ
 آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ" ٢.

٤١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا فَوْقَهُ، فَرَفَعَ جَبْرِيلُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: "هَذَا

١ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٦٣)، و ابن خزيمة (٢٤٢٤)، وذكره

البخاري مُعَلِّقًا (٢٣١١)

٢ - سبق تخريجه برقم (٢٨).

الْبَابُ قَدْ فَتِحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فَتِحَ قَطُّ قَالَ: فَنَزَلَ مَلَكٌ فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ،
فَقَالَ: أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ
سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ حَرْفًا مِنْهُ إِلَّا أُعْطِيْتَهُ" ١.

٤٢ - عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ
جُعِلَتْ الْأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا، وَجُعِلَتْ
صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَأُوتِيَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ آخِرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ
كَزْرٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَ مِنْهُ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يُعْطَى مِنْهُ أَحَدٌ بَعْدِي" ٢.

٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "خَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَنْزَلَتْ مِنْ
كَزْرٍ تَحْتَ الْعَرْشِ" ٣.

١ سبق تخريجه برقم (٣٨).

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٦٨)، وأحمد (٢٣٢٥١)، وابن حبان (١٦٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٧٨)

٣ صحيح موقوف، وهو في الكبرى (٧٩٦٩). ومثل ذلك لا يقال بالرأي، فضلاً عن وجود الشاهد في الحديث المرفوع الذي قبله وغيره من الأحاديث الصحيحة.

٢٠ - الْكَهْفُ

٤٤ - عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ قَالَ: "مَنْ رَأَاهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ".^١

٤٥ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ".^٢

٢١ - الْمُسَبِّحَاتُ

٤٦ - عَنِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ وَيَقُولُ: "إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ".^٣

٢٢ - إِذَا زُلْزِلَتْ

٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْرِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ

١ أخرجه مسلم مطولاً (٢٩٣٧)، وهو في الكبرى برقم (٧٩٧٠).

٢ أخرجه مسلم (٨٠٩).

٣ حديث ضعيف، وأخرجه والنسائي في "الكبرى" (٧٩٧٢)، وأحمد (١٧١٦٠)، وأبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١) و (٣٤٠٦)، والطبراني في الكبير (٦٢٥)، والبيهقي في الشعب (٢٢٧٣).

الر " فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرْتُ سِنِي، وَاشْتَدَّ قَلْبِي، وَغُلْظَ لِسَانِي قَالَ: "اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ حَم" فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، قَالَ: "اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ" فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، ثُمَّ قَالَ الرَّجُلُ: وَلَكِنْ أَقْرَيْتَنِي سُورَةَ جَامِعَةٍ قَالَ: "فَاقْرَأْ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١] حَتَّى فَرَعَ مِنْهَا فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا شَيْئًا أَبَدًا، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْلَحَ الرَّؤَيْجِلُ، أَفْلَحَ الرَّؤَيْجِلُ" ١.

٢٣ - قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ

٤٨ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] حَتَّى خَتَمَهَا قَالَ: "قَدْ بَرِئَ هَذَا مِنَ الشِّرْكِ" ثُمَّ سَرْنَا فَسَمِعَ آخَرَ يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَقَالَ: "أَمَّا هَذَا فَقَدْ غُفِرَ لَهُ" ٢.

٢٤ - سُورَةُ الْإِخْلَاصِ

٤٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ السُّورَةَ يُرَدِّدُهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا

١ إسناده حسن، وهو في الكبرى برقم (٧٩٧٣)، وأخرجه أحمد (٦٥٧٥)، وأبو داود (١٣٩٩)، والحاكم (٣٩٦٤).

٢ حديث صحيح، وهو في سنن النسائي الكبرى برقم (٧٩٧٤)، وأخرجه أحمد (١٦٦١٧).

أَصْبَحْنَا قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَجُلًا قَامَ اللَّيْلَةَ مِنَ السَّحَرِ يَقْرَأُ قُلْ
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، كَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَلَّلُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ".^١

٢٥ - فَضْلُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

٥٠ - عَنْ قَيْسٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُنزِلَتْ
عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ".^٢

٢٦ - أَهْلُ الْقُرْآنِ

٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنْ
خَلْقِهِ" قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ
وَخَاصَّتُهُ".^٣

١ وأخرجه البخاري (٧٣٧٤).

٢ أخرجه مسلم (٨١٤).

٣ حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٧٧)، وأخرجه أحمد (١٢٢٧٩)، وابن ماجه (٢١٥)، والحاكم (٢٠٤٦)، والبيهقي في الشعب (٢٤٣٤).

٢٧ - الأَمْرُ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَاتِّبَاعِ مَا فِيهِ

٥٢ - عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: "كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَنْ يَسْبِقَنِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: "يَا حُدَيْفَةُ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ" ثَلَاثَ مَرَارٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: يَا حُدَيْفَةُ "تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ" ثَلَاثَ مَرَارٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: "هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنِ وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْدَاءِ فِيهَا" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: "يَا حُدَيْفَةُ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ" ثَلَاثَ مَرَارٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: "فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ عَلَيْهَا دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ، وَأَنْ تَمُوتَ يَا حُدَيْفَةُ، وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جَذَلٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ".^١

٢٨ - الأَمْرُ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ

٥٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرْطٍ قَالَ: دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْكُوفَةِ فَإِذَا حَلَقَةٌ وَفِيهِمْ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ: "كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ كَيْمَا أَعْرِفُهُ فَاتَّقِيَهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَا يَفُوتَنِي،

١ حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٧٨)، وهو عند أحمد (٢٣٢٨٢)، وأبو داود (٤٢٤٦)، وابن حبان (٥٩٦٣)، وهو في الصحيحين بأخصر من هذا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ، وَاعْمَلَ بِمَا فِيهِ"، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ثَلَاثًا، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: "فِتْنَةٌ، وَاخْتِلَافٌ"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاعْمَلَ بِمَا فِيهِ" ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: "هُدَنَةٌ عَلَى دَخْنٍ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى قَدَى فِيهَا"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاعْمَلَ بِمَا فِيهِ" ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: "فِتْنٌ عَلَى أَبْوَابِهَا دُعَاءُ إِلَى النَّارِ، فَلَأَنْ تَمُوتَ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلِ خَيْرٍ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ"^١.

٥٤ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَتَغَنُّوا بِهِ وَافْتَنُوهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعُقْلِ"^٢.

١ انظر الحديث الذي قبله.

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٨٠)، وأحمد (١٧٣١٧)، والدارمي (٣٤٥٢)، والطبراني في الكبير (٨٠٠). والمخاض: الحوامل من النوق، أو العشار التي أتى على حملها عشرة أشهر.

٢٩ - فَضْلُ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ

٥٥ - عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"^١.

٣٠ - فَضْلُ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ

٥٦ - عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ شُعْبَةُ: "خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ" وَقَالَ سُفْيَانُ: "أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"^٢.

٣١ - الْأَمْرُ بِاسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ

٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: "نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهِ"^٣.

١ أخرجہ البخاری (٥٠٢٧).

٢ أخرجہ البخاری (٥٠٢٧)، و(٥٠٢٨).

٣ أخرجہ البخاری (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠).

٥٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ
الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَلْ هُوَ نُسِّي" ١.

٣٢ - مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٥٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ
كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أُطْلِقَتْ
ذَهَبَتْ" ٢.

٣٣ - نَسْيَانُ الْقُرْآنِ

٦٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ:
نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّي" ٣.

٦١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا مِثْلُ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ
الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِذَا عَاهَدَهَا صَاحِبُهَا عَلَى عُقْلِهَا أَمْسَكَهَا، وَإِذَا أَغْفَلَهَا

١ أخرجہ مسلم (٧٩٠).

٢ أخرجہ البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).

٣ انظر تخريج الحديث رقم (٥٨).

ذَهَبَتْ، إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَقْرَأْهُ نَسِيَهُ" ١.

٣٤ - بَابٌ: مَنْ اسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ

٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ: فَلْيَضْطَجِعْ" ٢.

٣٥ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ

٦٣ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يُتَعَمَّرُ فِيهِ لَهُ أَجْرَانِ" قَالَ عِمْرَانُ: "اِثْنَانِ" ٣.

٣٦ - الْمُتَتَمِعُ فِي الْقُرْآنِ

٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَتَمَعُ فِيهِ وَهُوَ شَاقٌّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ" ٤.

١ حديث صحيح وهو في سنن النسائي الكبرى (٧٩٨٩)، وانظر تخريج الحديث رقم (٥٩).

٢ أخرجه مسلم (٧٨٧).

٣ أخرجه مسلم (٧٩٨).

٤ انظر تخريج الحديث الذي قبله.

٣٧ - التَّغْنِي بِالْقُرْآنِ

٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ - يَعْنِي - أَذِنَهُ لِنَبِيِّ يَتَغْنَى بِالْقُرْآنِ".^١

٦٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ وَتَعَاهَدُوهُ وَتَغَنُّوا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعُقْلِ".^٢

٣٨ - تَزْيِينُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٦٧ - عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ".^٣

٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ يَقْرَأُ قَالَ: "لَقَدْ أَوْتِي أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ".^٤

١ - أخرجه البخاري (٥٠٢٤)، ومسلم (٧٩٣).

والمعنى: أن الله تعالى لشيء كاستماعه لقراءة نبي يجهر بقراءته ويحسنها.

٢ - راجع تخريج الحديث رقم (٥٤).

٣ - حديث صحيح، وهو في سنن النسائي الكبرى برقم (٧٩٩٦)، والصغرى (١٠١٥)، وأخرجه أحمد (١٨٤٩٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، وابن ماجه (١٣٤٢).

٤ - أخرجه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)، من حديث أبي بردة.

٣٩ - حُسْنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ".^١

٤٠ - التَّرْجِيعُ

٧٠ - عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَقَّلٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ فَقَرَأَ، فَرَجَعَ أَبُو إِيَّاسٍ فِي قِرَاءَتِهِ، فَذَكَرَ عَنِ ابْنِ مُعَقَّلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "رَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ".^٢

٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ قَالَ: "قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ بِسُورَةِ الْفَتْحِ، فَمَا سَمِعْتُ قِرَاءَةً أَحْسَنَ مِنْهَا يُرْجَعُ".^٣

١ انظر تخريج الحديث رقم (٦٥).

٢ أخرجه البخاري (٤٢٨١)، و(٤٨٣٥)، و(٥٠٣٤)، و(٥٠٤٧)، و(٧٥٤٠)، ومسلم (٧٦٤)، و(٢٣٧)، و(٢٣٨)، و(٢٣٩).

٣ انظر تخريج الحديث السابق.

٤١ - التَّيْلُ

٧٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ اقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُوهَا".^١

٧٣ - عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ فَقَالَتْ: "مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ، ثُمَّ نَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنَعَتْ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا".^٢

٤٢ - تَحْيِيرُ الْقُرْآنِ

٧٤ - عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَقَالَ: "لَقَدْ أُعْطِيَ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ"، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "لَوْ كُنْتُ أَعْلَمْتَنِي لَحَبَّرْتُ ذَلِكَ تَحْيِيرًا".^٣

١ - حديث صحيح لغيره، وهو في سنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٠٢)، وأخرجه أحمد (٦٧٩٩)، وأبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤).

٢ - أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٠٣)، وهو عند أحمد (٢٦٥٢٦)، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٣ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٠٤)، وابن حبان (٧١٩٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٠٨)، ومر معنا أنه في صحيح مسلم برقم (٧٩٣)، وفي البخاري مختصراً برقم (٥٠٤٨)، وليس فيهما قول أبي موسى: «لَوْ كُنْتُ أَعْلَمْتَنِي لَحَبَّرْتُ ذَلِكَ تَحْيِيرًا».

٤٣ - مَدُّ الصَّوْتِ

٧٥ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: "كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا"^١.

٤٤ - السَّفَرُ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

٧٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى
أَرْضِ الْعَدُوِّ، يَخَافُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.^٢

٤٥ - الْقِرَاءَةُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ

٧٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَدَ
النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأَّطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا
شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ
لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: "هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟" قَالَ: لَا، وَاللَّهِ
مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: "انْظُرْ وَلَوْ حَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ" فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ قَالَ:
لَا وَاللَّهِ وَلَا حَاتِمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي، قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ

١ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٠٥)، والصغرى (١٠١٤)، وهو عند أحمد (١٢٣٤١)، وابن ماجه (١٣٥٣)، وأبو يعلى (٢٩٠٦).

٢ - أخرجه مسلم (١٨٦٩).

فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ". فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: "مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟" قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا، سُورَةٌ كَذَا، سُورَةٌ كَذَا -عَدَدَهَا-، قَالَ: "تَقْرُؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟" قَالَ: نَعَمْ فَقَالَ: "قَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ".^١

٤٦ - الْقِرَاءَةُ عَلَى الدَّابَّةِ

٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ: يَوْمَ الْفَتْحِ يَسِيرُ عَلَى نَاقَتِهِ فَقَرَأَ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] فَرَجَعَ أَبُو إِيَّاسٍ فِي قِرَاءَتِهِ، وَذَكَرَ عَنِ ابْنِ مُغْفَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ".^٢

٤٧ - قِرَاءَةُ الْمَاشِي

٧٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "يَا عُقْبَةُ، قُلْ" قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ؟ فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: "يَا عُقْبَةُ، قُلْ" قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ عَنِّي، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ارْزُدْهُ عَلَيَّ،

١ أخرجه البخاري (٥٠٣٠)، ومسلم (١٤٢٥).

٢ راجع تخريج الحديث رقم (٧٠).

فَقَالَ: "يَا عَقْبَةُ قُلْ"، فَقُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ؟، فَقَالَ: "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
الْفَلَقِ"، فَقَرَأْتُهَا حَتَّى آتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا، ثُمَّ قَالَ: "قُلْ" قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ"، فَقَرَأْتُهَا حَتَّى آتَيْتُ عَلَى
آخِرِهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: "مَا سَأَلَ سَائِلٌ بِمِثْلِهِمَا وَلَا
اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيدٌ بِمِثْلِهِمَا".^١

٤٨ - فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟

٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُ بِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ
فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي: "اقْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ شَهْرٍ"، فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ
اللَّهِ، دَعَنِي أَسْتَمْتِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: "اقْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ عِشْرِينَ"،
قُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، دَعَنِي أَسْتَمْتِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، فَقَالَ: "اقْرَأْ بِهِ فِي
كُلِّ عَشْرِ"، قُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ دَعَنِي أَسْتَمْتِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ:
"اقْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ سَبْعٍ"، قُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، دَعَنِي أَسْتَمْتِعَ مِنْ قُوَّتِي
وَشَبَابِي فَأَبَى.^٢

١ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى برقم (٨٠٠٩)، والصغرى (٥٤٣٨)، والدرامي
(٣٦٤٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣٢٩).

٢ حديث صحيح أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠١٠)، وأحمد (٦٥١٦)، وابن ماجه
(١٣٤٦)، وابن حبان (٧٥٧)، وهو في البخاري برقم (٥٠٥٤) باختصار.

٨١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "صُمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ"، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: "صُمُّ يَوْمًا، وَأَفْطِرُ يَوْمًا"، وَقَالَ: "اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ"، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: "اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ" ١.

٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَمْ يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ" ٢.

٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: "فِي أَرْبَعِينَ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي شَهْرٍ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي عِشْرِينَ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي خَمْسَ عَشْرَةَ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي عَشْرِ"، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ يَعْنِي مِنْ سَبْعٍ" ٣.

١ أخرجہ البخاری (١٩٧٨).

٢ حديث صحيح، وهو في سنن النسائي الكبرى (٨٠١٣)، والترمذي (٢٩٤٩)، وابن ماجه (١٣٤٧)، والبيهقي في الصغرى (٩٩٥).

٣ أخرجہ النسائي في الكبرى (٨٠١٥)، وأبو داود (١٣٩٥)، والترمذي (٢٩٤٦)، والبيهقي في الشعب (١٩٧٦)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لسنن أبي داود: حديث صحيح دون ذكر الأربعين يوماً، فحسن.

٤٩ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ الْأَحْوَالِ

٨٤ - عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا وَإِنَّهُ قَالَ لِي: كُلُّ مَالٍ نَخَلْتُهُ عِبَادِي فَهُوَ حَلَالٌ لَهُمْ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ فَأَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ إِذَا يَثَلَعُوا رَأْسِي حَتَّى يَدْعُوهُ خُبْرَةٌ، قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ، وَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرُوهُ فِي الْمَنَامِ وَالْيَقَظَةِ، فَاغْرُهِمْ نَغْرَكَ، وَأَنْفِقْ نُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا مِثْلَكَ بِخَمْسَةِ أَمْثَالِهِمْ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ، ثُمَّ قَالَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: إِمَامٌ مُقْسِطٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ، وَرَجُلٌ غَنِيٌّ عَفِيفٌ مُتَّصِدِّقٌ، وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبَرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا الَّذِينَ لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَرَجُلٌ إِذَا أَصْبَحَ أَصْبَحَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَرَجُلٌ لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا ذَهَبَ بِهِ، وَالشَّنْظِيرُ الْفَاحِشُ، وَذَكَرَ الْبُخْلُ وَالْكَذِبُ".^١

١ وأخرجه مسلم (٢٨٦٥).

٥٠ - اغْتِبَاطُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٨٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ قُرْآنًا فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ".^١

٨٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، -وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ- قَالَ: قَرَأْتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسْتُ لِي مَرْبُوطٌ وَيَجِي ابْنِي مُضْطَجِعٌ قَرِيبًا مِنِّي وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَالَتِ الْفَرَسُ جَوْلَةً، فَقُمْتُ لَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا ابْنِي يَجِي فَسَكَنْتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأْتُ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَقُمْتُ لَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا ابْنِي، ثُمَّ قَرَأْتُ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا بِشَيْءٍ كَهَيْئَةِ الظُّلَّةِ فِي مِثْلِ الْمَصَابِيحِ مُقْبِلٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَالَنِي فَسَكْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: "اقْرَأْ يَا أَبَا يَجِي"، فَقُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَقُمْتُ لَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا ابْنِي، قَالَ: "اقْرَأْ يَا أَبَا يَجِي"، قُلْتُ لَهُ: قَدْ قَرَأْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَالَتِ الْفَرَسُ وَلَيْسَ لِي هَمٌّ إِلَّا ابْنِي، قَالَ: "اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ" قَالَ: قَدْ قَرَأْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا كَهَيْئَةِ الظُّلَّةِ فِيهَا مَصَابِيحٌ فَهَالَتْنِي، فَقَالَ: "تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَوْا لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ".^٢

١ أخرجہ البخاری (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

٢ انظر تخريج الحديث رقم (٣٨).

٥١ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ النَّسَاءِ"، قُلْتُ: أَوْلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: "بَلَى، وَلَكِنْ أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي"، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ حَتَّى بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فَغَمَزَنِي عَامِرٌ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا عَيْنَاهُ تَهْمَلَانِ" ١.

٥٢ - الْبُكَاءُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] غَمَزَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَانظَرْتُ إِلَيْهِ، وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ" ٢.

١ وأخرجه البخاري (٤٥٨٢) و (٥٠٥٥)، ومسلم (٨٠٠).

٢ انظر تخريج الحديث السابق.

٥٣ - قَوْلُ الْمُقْرِي لِلْقَارِي: حَسْبُنَا

٨٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأْ"، فَاسْتَفْتَحْتُ النِّسَاءَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ * يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوَا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿[النساء: ٤٢] قَالَ: فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ وَقَالَ: "حَسْبُنَا" ١.

٥٤ - قَوْلُ الْمُقْرِي لِلْقَارِي: حَسْبُكَ

٩٠ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأْ عَلَيَّ" فَقُلْتُ: أَقْرَأُ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: "إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي" فَافْتَتَحْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لِي: "حَسْبُكَ" ٢.

١ انظر تخريج الحديث قبل السابق رقم (٨٧).

٢ انظر تخريج الحديث رقم (٨٧).

٥٥ - قَوْلُ الْمُقْرِي لِلْقَارِي: أَمْسِكْ

٩١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأْ عَلَيَّ" قُلْتُ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ: "إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي" فَقَرَأْتُ حَتَّى بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: "أَمْسِكْ"، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.^١

٥٦ - قَوْلُ الْمُقْرِي لِلْقَارِي: "أَحْسَنْتَ"

٩٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ بِحِمَصَ، فَقِيلَ لِي: اقْرَأْ سُورَةَ يُوسُفَ فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا كَذَا أَنْزَلْتَ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَحْسَنْتَ"، فَبَيْنَا أَنَا أَكَلِمُهُ إِذْ وَجَدْتُ رِيحَ الخَمْرِ، قُلْتُ: أَتَكْذِبُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَتَشْرَبُ الخَمْرَ، وَاللَّهِ لَا تَبْرُحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ الحَدَّ.^٢

١ انظر تخریج الحدیث رقم (٨٧).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٠١)، ومسلم (٨٠١).

٥٧ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ

٩٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرَجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ".^١

٥٨ - مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيقَالَ: فَلَانَ جَرِيءًا، فَقَدْ قِيلَ: ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ فِيكَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ تَعَلَّمْتَ لِيقَالَ: هُوَ عَالِمٌ، فَقَدْ قِيلَ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنَ الْمَالِ أَنْوَاعًا فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ

١ وأخرجه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

فَعَرَفَهَا، قَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى يُلْقَى فِي النَّارِ".^١

٥٩ - بَابُ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

٩٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".

وفي رواية: "مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، أَوْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".^٢

٩٦ - عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ".^٣

١ وأخرجه مسلم (١٩٠٥).

٢ إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى، وقد أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٣٠)، وأحمد (٢٠٦٩)، وأبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٠)، وقال: هذا حديث حسن.

٣ إسناده ضعيف لضعف سهيل بن مهران، وهو في سنن النسائي الكبرى (٨٠٣٢)، وأبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢) وقال: هذا حديث غريب.

٩٧ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا وَيُعْطِي النَّاسَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اْعْدِلْ، قَالَ: "وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، لَقَدْ خِبتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ"، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ، قَالَ: "مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَبِي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنْ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ".^١

٩٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يُخْرَجُ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي الْقَدَحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي الرَّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَادَى فِي الْفُوقِ".^٢

٩٩ - عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحُرُورِيَّةِ قَالَ: أَخْبِرُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَرَبَ بِيَدِهِ نَحْوَ

١ وأخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٣).

٢ أخرجه البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤).

الْمَغْرِبِ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنْ هَاهُنَا قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ
يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ".^١

٦٠ - ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي

الْقُرْآنِ"

١٠٠ - عَنْ الْبِيَّاضِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ
وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاهُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُصَلِّيَّ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ مَاذَا
يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُرْآنِ".^٢

١٠١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ فَكَشَفَ السُّتُورَ وَقَالَ:
"أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ
عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ" أَوْ قَالَ: "فِي الصَّلَاةِ".^٣

١ أخرجه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨).

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨٠٣٧)، ومالك في الموطأ (٢٦٤)،
وأحمد (١٩٠٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٦٦).

٣ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٣٨)، وأحمد (١٣٣٢)، وهو في مصنف
عبد الرزاق (٤٢١٦).

٦١ - الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ

١٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ".^١

١٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً كُنْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ غَيْرَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ فَقَالَ: "كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ لَا تَخْتَلِفُوا فِيهِ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ".^٢

٦٢ - ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ

١٠٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلَيْنِ يَخْتَلِفَانِ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَخَرَجَ وَالْعَضْبُ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: "إِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ".^٣

١ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٣٩)، وأحمد (٧٩٨٩)، وقد أخرج قوله ﷺ "المراء في القرآن كفر"، أحمد (٩٤٧٩)، وأبو داود (٤٦٠٣)، وابن حبان (١٤٦٤)، والطبراني في الأوسط (٢٤٧٨)، والصغير (٤٩٦)، والحاكم (٢٨٨٣)، بلفظ "الجدال في القرآن كفر".

٢ أخرجه البخاري (٢٤١٠).

٣ أخرجه مسلم (٢٦٦٦).

١٠٥ - عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبَكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ فَقُومُوا".^١

١٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ".^٢

١٠٧ - عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فِي الْوَتْرِ قَالَ: "قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذُلُّ مَنْ تَوَلَّيْتَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ".^٣

١ أخرجہ البخاری (٥٠٦١)، ومسلم (٢٦٦٧).

٢ حديث صحيح، أخرجہ النسائي في الكبرى (٨٠٤٧)، وأحمد (١٧٣٦)، والترمذي (٣٥٤٦)، وأبو يعلى (٦٧٧٦)، وابن حبان (٩٠٩)، والطبراني في الكبير (٢٨٨٥)، والحاكم (٢٠١٥)، والبيهقي في الشعب (١٤٦٦).

٣ حديث صحيح، أخرجہ النسائي في الكبرى (١٤٤٦)، و(١٤٤٧)، و(٨٠٤٧)، وفي السنن الصغرى (١٧٤٥)، وأحمد (١٧١٨)، وأبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٤)، وابن ماجه (١١٧٨)، والدارمي (١٦١٥)، وأبو يعلى (٦٧٨٦)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، وابن حبان (٩٤٥)، والطبراني في الكبير (٢٧٠١)، والأوسط (٣٨٨٧)، والحاكم (٤٨٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣١٨١).

تمّ كتاب ثَوَابِ الْقُرْآنِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَي سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

فهرس الموضوعات

مقدمة

- ١ - كَيْفَ نَزُولِ الْوَحْيِ
- ٢ - بَابٌ: مِنْ كَمْ أَبْوَابٍ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٣ - بَابٌ: عَلَى كَمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٤ - بَابٌ: كَيْفَ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٥ - بَابٌ: بِلِسَانٍ مَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٦ - بَابٌ: كَمْ بَيْنَ نَزُولِ أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَبَيْنَ آخِرِهِ
- ٧ - بَابٌ: عَرَضُ جِبْرِيلَ الْقُرْآنَ
- ٨ - بَابٌ: ذِكْرُ كَاتِبِ الْوَحْيِ
- ٩ - ذِكْرُ قُرْآءِ الْقُرْآنِ
- ١٠ - ذِكْرُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١١ - بَابٌ: جَمْعُ الْقُرْآنِ
- ١٢ - بَابٌ: سُورَةٌ كَذَا، سُورَةٌ كَذَا
- ١٣ - السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا
- ١٤ - كِتَابَةُ الْقُرْآنِ
- ١٥ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ
- ١٦ - فَضْلُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ
- ١٧ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ

- ١٨ - آيَةُ الْكُرْسِيِّ
- ١٩ - الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ
- ٢٠ - الْكَهْفُ
- ٢١ - الْمُسَبِّحَاتُ
- ٢٢ - إِذَا زُلْزِلَتْ
- ٢٣ - قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ
- ٢٤ - سُورَةُ الْإِخْلَاصِ
- ٢٥ - فَضْلُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ
- ٢٦ - أَهْلُ الْقُرْآنِ
- ٢٧ - الْأَمْرُ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَاتِّبَاعِ مَا فِيهِ
- ٢٨ - الْأَمْرُ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ
- ٢٩ - فَضْلُ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ
- ٣٠ - فَضْلُ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ
- ٣١ - الْأَمْرُ بِاسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ
- ٣٢ - مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ
- ٣٣ - نَسِيَانُ الْقُرْآنِ
- ٣٤ - بَابٌ: مَنْ اسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ
- ٣٥ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ
- ٣٦ - الْمُتَتَعِّعُ فِي الْقُرْآنِ

- ٣٧ - التَّغْيِي بِالْقُرْآنِ
- ٣٨ - تَزْيِينُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ
- ٣٩ - حُسْنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ
- ٤٠ - التَّرْجِيْعُ
- ٤١ - التَّرْتِيْلُ
- ٤٢ - تَحْبِيْرُ الْقُرْآنِ
- ٤٣ - مَدُّ الصَّوْتِ
- ٤٤ - السَّفَرُ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ
- ٤٥ - الْقِرَاءَةُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ
- ٤٦ - الْقِرَاءَةُ عَلَى الدَّابَّةِ
- ٤٧ - قِرَاءَةُ الْمَاشِي
- ٤٨ - فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟
- ٤٩ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ الْأَحْوَالِ
- ٥٠ - اغْتِبَاطُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ
- ٥١ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ
- ٥٢ - الْبُكَاءُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
- ٥٣ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِي: حَسْبُنَا
- ٥٤ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِي: حَسْبُكَ
- ٥٥ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِي: أَمْسِكْ

- ٥٦ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِي: "أَحْسَنْتَ"
- ٥٧ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
- ٥٨ - مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
- ٥٩ - بَابُ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ
- ٦٠ - ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا يَجْهَرُ بِعَضُكُمُ عَلَيَّ بِعَظْمٍ فِي الْقُرْآنِ"
- ٦١ - الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ
- ٦٢ - ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ